

## قانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠١٧

يريط موازنة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك  
للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

قدر جملة موازنة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٣١٤٠٩٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره واحد وثلاثون مليوناً وأربعين ألفاً وتسعة آلاف جنيه) .

### (المادة الثانية)

قدر جملة التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ١٦٣٦٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره ستة عشر مليوناً وثلاثمائة وأربعة وستون ألف جنيه) موزعة كالتالى :

أجور بمبلغ ٩٤٥٠٠٠ جنيه .

باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٧١١٤٠٠٠ جنيه .

### (المادة الثالثة)

قدر جملة الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٢٦٧٠٠٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره ستة وعشرون مليوناً وسبعمائة ألف جنيه) .

### (المادة الرابعة)

قدر صافي ربح العام للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ١٠٣٣٦٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره عشرة ملايين وثلاثمائة وستة وثلاثون ألف جنيه) منه مبلغ ٧٧٥٢٠٠٠ جنيه فائض حكومة .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٤٧٠٩٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره أربعة ملايين وسبعمائة وتسعة آلاف جنيه) موزعة كالتالي :

استخدامات استثمارية بمبلغ ٧٥٠٠٠ جنيه .

تحويلات رأسمالية بمبلغ ٣٩٥٩٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٤٧٠٩٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره أربعة ملايين وسبعمائة وتسعة آلاف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذا الجهاز بما لا يتعارض مع قانون إنشائه .

(المادة الثامنة)

يلتزم الجهاز بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للجهاز السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من يوليو ٢٠١٧ يبضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٢ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى

لِلْمُؤْمِنِينَ الْمُكَفَّرُونَ لِلْمُكَفَّرِينَ

الجريدة الرسمية - العدد ٢٩ مكرر (ج) في ٢٢ يوليه سنة ٢٠١٧